

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الجمهورية العربية المتحدة

الجريدة الرسمية

٥٩١

(العدد ٩٤) الصادر في يوم الخميس أول ذى الحجة سنة ١٣٨٢ - ٢٥ أبريل سنة ١٩٦٣ (السنة السادسة)

محتويات العدد

رقم الصفحة	
٥٩١	قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٧٠٢ لسنة ١٩٦٣
٥٩٢	رياسة الجمهورية - استقبالات

قرر :

مادة ١ - يستثنى من تطبيق أحكام المادة الأولى من القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٦٣ المشار إليه الشخص الوارد اسمه بعد :
صلاح الدين محمد ابراهيم حسين .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما
صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ ذى الحجة سنة ١٣٨٢ (١٦ أبريل سنة ١٩٦٣)
جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٠٢ لسنة ١٩٦٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الاعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٦٢ بوقف مباشرة الحقوق السياسية
بالنسبة إلى بعض الأشخاص ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛